

## عوارض الاهلية

عوارض الاهلية أربعة هي الجنون والعتة والغفلة والسفيه وهي كالسنن من حيث ارتباطها بالتمييز عند الشخص و تأثيرها بالتالي في أهليته:

- 1- **المجنون**: هو من فقد عقله وانعدم تمييزه فلا يعتد بأقواله وأعماله والمجنون المطبق عديم الأهلية لأنه فاقد التمييز فهو في حكم الصغير غير المميز محجور لذاته (المادة 94) مدني وجميع تصرفاته باطلة أما المجنون غير المطبق فتصرفاته في حالة إفاقته كتصرفات العاقل (المادة 108) مدني.
- 2- **المعتوه**: هو من ضعفت قواه العقلية فكان قليل الفهم مختلط الكلام فاسد التدبير ولكنه لا يضرب ولا يشتم كما يفعل المجنون في الغالب والمعتوه محجور لذاته (المادة 94) مدني ولكنه في حكم الصغير المميز (المادة 107) مدني والعبرة في العتة بضعف القوى العقلية الحقيقي فلا يعتبر منها ضعف البنية أو شلل أو الشيخوخة أو ضعف الذاكرة أو عدم الخبرة في الحساب.
- 3- **السفيه**: وهو الذي يبذر أمواله في ما لا مصلحة له فيه وعلى غير مقتضى العقل والشرع ولو كان ذلك في سبيل الخير ولا بد من صدور قرار من المحكمة بالحجر على السفيه وعندئذ تصبح تصرفاته كتصرفات الصغير المميز ولكن ولي السفيه المحكمة أو وصيها فقط وليس لأبيه وجده ووصيهما حق الولاية عليه أما تصرفات الصغير التي وقعت قبل الحجر عليه فهي كتصرفات غير المحجور ومع هذا تصح وصايا الصغير بثالث ماله وإذا اكتسب السفيه المحجور رشدا فكت المحكمة حجره.
- 4- **ذو الغفلة**: وهو الذي لا يهتدي عادة إلى التصرفات الراجعة ولا يميزها عن التصرفات الخاسرة فيغيب في المعاملات لسذاجته وسلامة نيته وذو الغفلة حكمه حكم السفيه.

## موانع الاهلية

قد تقوم لدى الشخص كامل الأهلية ظروف تمنعه من مباشرة التصرفات القانونية بنفسه أو بمفرده ولهذا يقيم القانون من يتولى عنه مباشرة هذه التصرفات أو يساعده في مباشرتها فهذه الظروف ليس من شأنها أن تؤثر في اهلية الشخص إذ هو كامل الأهلية رغم وجودها و إنما تحول بينه وبين مباشرة التصرفات القانونية أو تجعل من المتعذر عليه أن ينفرد بمباشرتها.

### • و موانع الاهلية بهذا المعنى ثلاثة مانع مادي وهو الغيبة ، و مانع قانوني وهو الحكم بعقوبة جنائية، و مانع طبيعي هو وجود عاهة مزدوجة.

1 - الغيبة: - الغائب هو الشخص الذي غادر العراق أو لم يعرف له مقام فيه مدة تزيد على السنة دون ان تنقطع اخباره وترتب على ذلك تعطيل مصالحه او مصالح غيره والمفقود هو الغائب الذي انقطعت اخباره ولا تعرف حياته أو مماته . ويتم الإعلان عن حالة المفقود بقرار من المحكمة ويقوم قرار وزير الدفاع او وزير الداخلية مقام قرار المحكمة بالنسبة إلى افراد القوات المسلحة وقوى الأمن الداخلي و أحكام المفقود تخضع لقانون الأحوال الشخصية المادة (36) مدني اذا لم يكن للغائب أو المفقود وكيل عينت المحكمة قيما عليه ويكون القيم تحت اشراف مديرية رعاية القصرين ويسري على القيم ما يسري على الوصي من أحكام الا ما يستثنى بنص خاص و عند عدم وجود قيم على المفقود فتكون مديرية رعاية القصرين هي المختصة بإدارة أمواله وفقا لاحكام هذا القانون وتحرر أموال المفقود او الغائب عند تعيين قيم عليه و تدار أموالهم على غرار أموال الصغير

وتنتهي الغيبة بزوال سببها او بموت المفقود أو بحكم من المحكمة المختصة باعتباره ميتا وللمحكمة ان تحكم بموت المفقود إذا قام دليل قاطع على وفاته وإذا مرت أربع سنوات على إعلان فقده ، او اذا فقد في ظروف يغلب معها افتراض هلاكه ومرت سنتان على إعلان فقده يعتبر يوم صدور الحكم بموت المفقود تاريخا لوفاته.

2 - الحكم بعقوبة جنائية: - الحكم بالسجن المؤبد أو المؤقت يستتبعه بحكم القانون من يوم صدوره إلى تاريخ انتهاء تنفيذ العقوبة أوأنقضاها لأي سبب آخر حرمان المحكوم عليه من إدارة أمواله والتصرف فيها بغير الإيضاء و الوقف إلا بإذن من المحكمة الشرعية أو محكمة المواد الشخصية حسب الأحوال التي يقع ضمن منطقتها محل اقامته وتعيين

المحكمة المذكورة بناء على طلبه وبناء على طلب الادعاء العام أو كل ذي مصلحة في ذلك قيما لأراء إدارة أمواله ويجوز لها أن تلزم القيم الذي عينته بتقديم كفالة ولها ان تقدر له إجرا ويكون القيم تابعا لها وتحت رقابتها في كل ما يتعلق بقوامته . وكل عمل او إدارة او تصرف متعلق بأموال المحكوم عليه يصدر دون مراعاة ما تقدم يكون موقوفا على إجازة المحكمة المشار إليها.

### - 3 العاهات المزدوجة او العجز الطبيعي عن التعبير عن الإرادة

نصت (المادة 104 ) مدني على أنه إذا كان الشخص أصم ابكم او أعمى أصم او أعمى ابكم وتعذر عليه بسبب ذلك التعبير عن إرادته جاز للمحكمة أن تنصب عليه وصيا وتحدد تصرفات هذا الوصي، والواقع أنه مثل هذا الشخص كامل الأهلية والتميز ولذلك يشترط لتطبيق حكم هذه المادة

1. اجتماع عاهتين في الجسم من عاهات ثلاث هي الصم والبكم والعمى

2. أن يتعذر على الشخص بسبب ذلك التعبير عن إرادته وحماية لمثل هذا الشخص راي المشرع العراقي مقتنيا في ذلك بعض التفقيات الحديثة نصب وصي عليه والامر في ذلك جوازي بالنسبة للمحكمة.